

## **التنظيم والحماية القانونية للملكية العقارية في القانون المدني**

**١ الحق الشخصي: رابطة بين شخصين «دائئن ومدين» يلتزم المدين أن يقوم بأداء عمل أو يمتنع عن عمل لصالح الدائن وليس للدائنين الحق الشخصي سلطة مباشرة على شئ معين والحق الشخصي التزاما على المدين لصالح الدائن.**

٢ الحق العيني الأصلى:  
استثمار مباشر يتقرر لشخص  
ما على شئ معين يخوله سلطة  
استعمال الشئ واستغلاله أو  
التصرف فيه، والحق العيني  
الأصلى يخول صاحبه سلطة  
مباشرة على الشئ بما  
يتنااسب مع نوع الحق  
ويعده له.

وأهم الحقوق العينية حق الملكية حيث يمنح لمالك كل السلطات الممكنة على الشيء محل الحق قله أن يتصرف فيه أو أن يستعمله أو أن يستغله. وباق الحقوق العينية الأصلية متفرعة عن حق الملكية وهي (حق الانتفاع وحق الاستعمال وحق السكن وحق الحكر وحق الارتفاق).

٢ الحقوق العينية التبعية:  
هي سلطة مباشرة للدائن  
الممتاز في حق شخص تضمن  
له استيفاء حقه من مال معين  
من أموال المدين تخول تباع  
هذا المال مع حقه في الحصول  
على الدين قبل سائر الدائنين  
العاديين مثل الرهن الرسمي  
الذى يمثل الضمان العقاري  
الأقوى للدائن فى الحق  
الشخصى ومن بين الحقوق  
العينية التبعية حق الامتياز  
لبعض الحقوق التى يقررها

«تفضي الملكية الرقابة الشعب  
وتحميها الدولة وهي ثلاثة  
أنواع:

- الملكية العامة
  - الملكية التعاونية
  - الملكية الخاصة
  - وصدقت جمهو  
العربية على الاتفاق  
لحقوق الإنسان  
والسياسية وصدقت  
المعاهدة الدولية  
لإنسان الاقتـ  
والاجتماعية والثقـ  
صدقت على الميثاق  
لحقوق الإنسان و  
الصادر من منظمـ  
الأفريقية.

**ثانياً: التنظيم القانوني  
للملكية العقارية في  
القانون المدني**  
**تنقسم الأشياء والأموال في**

**القانون المدني إلى تلاتة أقسام**

- العقارات
- المنقولات
- الحقوق التي ترد على شئ غير عادي

**م/٨٢ القانون المصري «كل شئ مستقر بحيزه ثابت فيه فهو عقار وكل ما عدا ذلك فهو منقول».**

٨٦ «الحقوق التي ترد على  
شئ غير مادى تنظمها قوانين  
 خاصة»

**م مثل ق ٨٢ لسنة ٢٠٠٢  
للحماية حقوق الملكية الفكرية  
تنقسم الحقوق المالية في  
التقنيين المدنى إلى ثلاثة أقسام  
- الاحقمة الشخصية**

- الحقوق العينية الأصلية
- الحقوق العينية التبعية

الائتمان وبين تحقيق الضمان  
للمستثمرين «الدائنين» تولد  
الفكر القانوني للرهن الرسمي  
الذى يكفل ضمانا عقاريا  
كبيرا يتبع له ضمان استيفاء  
حقه من المال المرهون باعتباره  
دائنا ممتازا له حق التقدم  
على سائر الدائنين العاديين  
وتتبع حقه على العين المرهونة  
فى أى يد تكون .. فالضمان  
العقارى هو الضمان الأكيد  
الذى يجنب من كان فى مركز  
الدائن احتمال قسمة  
القدماء .. وهذا الضمان لا  
يتتحقق إلا من خلال الشروة  
العقارات.

وقد عرف الفكر القانوني  
الرهن الرسمي من أيام  
الرومان كما أخذت أحكام  
الفقه الإسلامي بالفكر الذي  
يقوم عليه الرهن الرسمي  
وأصبحت الحقوق العينية  
التبعية من أهم موضوعات  
التقنين المدني. وتحقق في  
الملكية العقارية أقوى صور  
الملكية الفردية فالاعتداء على  
الحق في الملكية الخاصة من  
أسوا صور الظلم وفيه خراب  
العمران.. وحماية الحق في  
الملكية الخاصة لا يحول دون  
وضع القواعد التنظيمية  
العادلة.

فالمملكة الخاصة تمثل في أن يكون للشخص الاختصاص والاستثمار بالشئ الذي يتحقق بجهده وعمله أو الذي يؤتى إليه ميراثاً أو بأى من الطرق المشروعة لاكتساب الملكية.

## الحماية الدستورية للحق في الملكية الفكرية وينص الدستور في م/٢٩

## **أولاً: الحماية القانونية للملكية العقارية في القانون المدني**

**أهمية الثروة العقارية**  
تمثل العقارات.. الوعاء  
الأمن لقيمة ومخاطر  
الاستثمار فالاستثمار فى  
مجال العقارات يعد استثماراً  
آمناً فالثروة العقارية دورها  
الأساسى فى تشجيع الائتمان  
بالإضافة إلى أنها معيار للتقدم  
الاقتصادى والاجتماعى فى أي  
مجتمع.. والفكر الاقتصادي  
فى مجال الائتمان يقوم على  
أساس أنه ليس كل من لديه  
مال بقدره أن يقوم بنفسه

باستثماره الاستثمار الأمثل..  
أو يكون لديه مال ولكن لو  
أضيف إليه أموال الآخرين  
الذين لا يجيدون استثمار  
أموالهم بمعرفتهم لتحقيق  
أفضل النتائج للجميع  
بالاستفادة بمزایا المشروع  
الكبير من قلة التكلفة وزيادة  
الربحية.. ولكن من يضمن أن  
يقوم من يعهد إليه باستثمار  
المال «المدين» برد ما حصل  
عليه من مال للدائن صاحب  
المال مع الفائدة أو الربحية  
المشكلة تمثل في ضمان  
الائتمان، وقد ظهرت في مصر  
في الفترة الأخيرة تجربة  
الكثير مع شركات توظيف  
الأموال التي استولت على  
أموال المودعين مشكلة عدم  
وجود ضمان كاف للاستثمار  
وفقا للقواعد العامة في  
المعاملات المدنية في نطاق  
الحقوق الشخصية.

وفي مجال التوفيق بين  
ضرورة وحتمية تشجيع

القانون

٤ وهناك أمران أساسيان تتعلق بالتنظيم القانوني للملكية العقارية:

الأول: كلما كانت القواعد التي تنظم تملك العقارات والمعاملات التي يتم بشأنها واضحة وميسرة كان ذلك أدعى إلى تحقيق الاستقرار في أوضاع الملكية العقارية وبالتالي يتفرغ المالك وأصحاب الحقوق العينية إلى تعميتها وحسن استثمارها وعلى العكس إذا لم توجد قواعد واضحة وميسرة في التعامل على العقارات شغل المالك وأصحاب الحقوق عليها بالخصومات والمنازعات والتعديلات.

الثاني: لا سبيل إلى تحقيق الازدهار والرواج العقاري والاتتمان المستند إلى ضمانات عقارية دون التسجيل العقاري.. فالشهر المناطق في انتقال الملكية العقارية وكافة الحقوق العينية الأخرى فلا يتتصور وجود رهن رسمي على عقار إلا إذا كان سند ملكيته مشهرا.

٥ أوضاع الملكية العقارية في مصر:

عرفت مصر نظم الشهر العقاري سنة ١٩٢٣ ثم حل ق ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري بالرغم من كثیر من العقارات لا توجد محررات مشهرة بشأنها وللأن لم يتم تطبيق السجل العيني عليها ولكن لا يزال ساريا التسجيل الشخصي وقانون السجل العيني صدر في مصر سنة ١٩٦٤ إلا أنه لم يتم تطبيقه إلا على الأراضي الزراعية فقط.

التسجيل العقاري أهم ضمانات الملكية العقارية:

في العصر الروماني كان إذا رغب شخص في التعامل على عقار مملوك له تجرى احتفالية

على جميع العقارات دون أن يكون هناك اختيار لأحد في إنشاء صحيفة لكل وحدة عقارية تحتوى على كافة البيانات عنه وتتحقق الغاية عند الأخذ بأسباب التقدم العلمي والتكنولوجي بحيث يمكن استحضار كافة المعلومات عن أي عقار من خلال قاعدة بيانات ممكنة تكفل الحصول على المعلومة في الحال.

٧ أمور خمسة تتعلق بالتسجيل العقاري للعقارات المبنية والأراضي الزراعية

الأول: الشهر والتسجيل العقاري لا ينصب على العقار بل ينصب على التصرف في العقار.  
الثاني: السبب في عدم شهر التصرفات العقارية على العقارات المبنية والأراضي الفضاء بالمدن أن النظام المطبق فيها حتى الآن نظام الشهر الشخصي مقابل رسوم نسبية «منسوبة إليه قيمة العقار وتبلغ ١٢٪» مما أدى إلى عزوف غالبية عن شهر التصرفات وصدرت محاولات للتغلب على ذلك.

١٩٩١ صدر ق ٦ لسنة ٢٠٠٦ وخفضت الرسوم إلى ٦٪  
٢٠٠٣ صدر ق ٩ لسنة ٢٠٠٩ وخفضت الرسوم إلى ٤٪  
٢٠٠٤ صدر ق ٣ لسنة ٢٠٠٨ وخفضت الرسوم إلى ٣٪  
٢٠٠٩ صدر ق ٨٣ لسنة ٢٠٠٩ الذي عدل عن الرسوم النسبية إلى تحديد حد أقصى ٢٠٠٠ جنيه عن شهر التصرفات العقارية شاملة تكلفة الأعمال المساحية ثم صدرت قرارات تنفيذية بتحديد ٥٠٠ جنيه عن شهر التصرف الخاص بالوحدة السكنية التي لا تتجاوز مساحتها ١٠٠ م، ١٠٠ جنيه عن شهر التصرف الخاص بالوحدة السكنية التي لا تتجاوز

الشخصي.  
فتشريع التسجيل العيني تبسيط عملية الشهر وسرعتها وسرعة احاطة المتعاملين بمضمونها ويقضى على مشاكل تشابه الأسماء في التسجيل

## ذكرى حامى الـ

مساحتها ٢٠٠ م.  
الثالث: تم تفريز السجل العيني على معظم الأراضي الزراعية إلا أن بيانات ذلك السجل لا تتطابق الحقيقة خاصة بالنسبة لأسماء المالك ونظرا لارتفاع رسوم الإشهار حق الإرث جعل الكثيرين لا يتقدموه لتصحيح البيانات تقاديا للرسوم.

وصدر ق ٨٢ لسنة ٢٠٠٦ في إجازة إشهار حق الإرث الجزئي في مجال السجل العيني وإلغاء إشهار هيئة الإرث من أي رسوم الرابع: يحب الإسراع في تفريز السجل العيني على العقارات المبنية والأراضي الفضاء بالمدن.

الخامس: الحاجة لإنشاء هيئة عليا للتسجيل العقاري تباشر وتنابع تفريز السجل العيني على العقارات المبنية والأراضي الفضاء بالمدن من خلال الخطط والبرامج التي انجزتها وزارة التنمية الإدارية.

٨ ضمانات التمويل العقاري صدر ق ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بإصدار ق التمويل العقاري وقد اشتمل على كل من:  
الممول الذي يفرض النقود طالبي التمويل المشترى المستثمر وهو

٤. الإقرارات الخاصة بالسيارات صادر من مقر واحد	النسبة ٪٢ من قيمة السيارة	١٠٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر ويزداد ٥ ج زيادة في قيمة المحرر مقدارها ١٠٠٠ أو كسرها	١٠٠٥ إذا كانت قيمة المحرر تزيد على ١٠٠٠ ج ويزاد ج على زيادة تالية في قيمة المحرر مقدارها ١٠٠٠ أو كسرها	٦. إذا كانت قيمة المحرر لا يمكن تقديرها فإذا كان المحرر من أحكام الأفلاس أو ورقة من أوراق الإجراءات يكون الرسم ٢٠ جنيهاً وإذا كان توكيلاً لمحام المراقبة في القضايا يكون الرسم ١٠ ج ويتعدد الرسم على المحررات بتنوع الموضوعات وفيما يلى أمثله توضيحية كما يلى:	١٠٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر الجهة الإدارية مباشرة أعمال الوساطة بين الممول والمستثمر في اتفاق التمويل وأخيراً المراد من ضمان مدد التمويل العقاري هو ضمان عدم تأثر منظمة التمويل العقاري في مصر بالأزمة المالية العالمية التي كانت السبب في انهيار بعض الجهات العاملة في مجال التمويل العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية.	٩. مجالات التمويل العقاري شراء ، بناء ، ترميم ، تحسين المساكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومبانى المحال المخصصة للنشاط العقاري.
٥. إقرار المحاسب بمراجعة وصححة ميزانية أحدى الشركات	النسبة نصف٪ من اجمالي ميزانية الشركة	٧٥٠ مقرر ١٥٠ إضافى ٩٠ نوعية ١٠ تتمية	٦٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر ويزداد ٥ ج زيادة في قيمة المحرر مقدارها ٦٠٠ أو كسرها	٦. إذا كانت قيمة المحرر لا يمكن تقديرها فإذا كان المحرر من أحكام الأفلاس أو ورقة من أوراق الإجراءات يكون الرسم ٢٠ جنيهاً وإذا كان توكيلاً لمحام المراقبة في القضايا يكون الرسم ١٠ ج ويتعدد الرسم على المحررات بتنوع الموضوعات وفيما يلى أمثله توضيحية كما يلى:	٦٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر الجهة الإدارية مباشرة أعمال الوساطة بين الممول والمستثمر في اتفاق التمويل وأخيراً المراد من ضمان مدد التمويل العقاري هو ضمان عدم تأثر منظمة التمويل العقاري في مصر بالأزمة المالية العالمية التي كانت السبب في انهيار بعض الجهات العاملة في مجال التمويل العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية.	٩. مجالات التمويل العقاري شراء ، بناء ، ترميم ، تحسين المساكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومبانى المحال المخصصة للنشاط العقاري.
٦. عقد بيع منقولات من باائع إلى مشترى	النسبة نصف٪ من قيمة المنقول بعد أدنى ١٠ جنيه	٧٥٠ مقرر ١٥٠ إضافى ٩٠ نوعية ١٠ تتمية	٦٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر ويزداد ٥ ج زيادة في قيمة المحرر مقدارها ٦٠٠ أو كسرها	٦. إذا كانت قيمة المحرر لا يمكن تقديرها فإذا كان المحرر من أحكام الأفلاس أو ورقة من أوراق الإجراءات يكون الرسم ٢٠ جنيهاً وإذا كان توكيلاً لمحام المراقبة في القضايا يكون الرسم ١٠ ج ويتعدد الرسم على المحررات بتنوع الموضوعات وفيما يلى أمثله توضيحية كما يلى:	٦٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر الجهة الإدارية مباشرة أعمال الوساطة بين الممول والمستثمر في اتفاق التمويل وأخيراً المراد من ضمان مدد التمويل العقاري هو ضمان عدم تأثر منظمة التمويل العقاري في مصر بالأزمة المالية العالمية التي كانت السبب في انهيار بعض الجهات العاملة في مجال التمويل العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية.	٩. مجالات التمويل العقاري شراء ، بناء ، ترميم ، تحسين المساكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومبانى المحال المخصصة للنشاط العقاري.
٧. عقد بيع محل تجاري أو صناعى من باائع إلى مشترى	النسبة ٪٢ من قيمة المقومات المادية والمعنوية حتى ١٠٠٠ جنيه	٦٠٠ مقرر ٢٠٠ إضافى ٩٠٠ نوعية ١٠٠ تتمية	٦٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر ويزداد ٥ ج زيادة في قيمة المحرر مقدارها ٦٠٠ أو كسرها	٦. إذا كانت قيمة المحرر لا يمكن تقديرها فإذا كان المحرر من أحكام الأفلاس أو ورقة من أوراق الإجراءات يكون الرسم ٢٠ جنيهاً وإذا كان توكيلاً لمحام المراقبة في القضايا يكون الرسم ١٠ ج ويتعدد الرسم على المحررات بتنوع الموضوعات وفيما يلى أمثله توضيحية كما يلى:	٦٠٠ ج : ٢٠٠٠ ج المحرر الجهة الإدارية مباشرة أعمال الوساطة بين الممول والمستثمر في اتفاق التمويل وأخيراً المراد من ضمان مدد التمويل العقاري هو ضمان عدم تأثر منظمة التمويل العقاري في مصر بالأزمة المالية العالمية التي كانت السبب في انهيار بعض الجهات العاملة في مجال التمويل العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية.	٩. مجالات التمويل العقاري شراء ، بناء ، ترميم ، تحسين المساكن والوحدات الإدارية والمنشآت الخدمية ومبانى المحال المخصصة للنشاط العقاري.

